

## صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

3988 - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا عبده عن

سعيد عن قتادة عن عذرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس Y أن رسول الله A سمع رجلا يقول :  
لبيك عن شبرمة فقال رسول الله A : ( من شبرمة ) قال : أخ لي أو قرابة قال : ( هل حججت قط  
( ؟ قال : لا قال : ( فاجعل هذه عن نفسك ثم أحج عن شبرمة ) قال أبو حاتم : قوله A : ( فاجعل هذه عن نفسك ) أراد به الإعلام بنفي جواز الحج عن الغير إذا لم يحج عن نفسه وقوله : ( ثم أحج عن شبرمة ) أمر بإباحة لا حتم